

القانونية املتعلقة حبماية املال العام)الدومني العام) والطرقا العامة. أأنه اعتمد على شيء اثنوي يف التمييز بني املنازعا الإدارية، وهو سلطة القاضي جتاها، وجتاها ما هو أساسي يف العمل القضائي، واملتمثل يف كيفية توصل القاضي لفرض سلطته وهو يفصل يف املنازعا املعروضة عليه.